

2690

من وزير المالية
إلى

الموضوع: الخصم من المورد بعنوان مصاريف النقل البحري ومصاريف الانتظار الإضافي
المرجع: مکتوبکم بتاريخ 22 أكتوبر 2015

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلب معرفة هل يستوجب الخصم من المورد على المبالغ التي تستخلصونها بعنوان معالم النقل البحري "Fret" ومصاريف الإنتظار الإضافي "Surestaries" التي تحولونها لفائدة الناقل البحري، يشرفني إعلامكم بما يلي:

(1) على مستوى استخلاص المبالغ لدى الحرفاء

لا تخضع المبالغ التي تستخلصها شركتكم لدى الحرفاء بعنوان معالم النقل الدولي البحري (fret) ومصاريف الإنتظار الإضافي المستوجبة بعنوانه (surestaries) للضريبة ولا للخصم من المورد بنسبة 1.5% باعتبار أن الأمر لا يتعلق بمقاييض بالنسبة إلى شركتكم.

غير أنه وفي صورة اقتطاع شركتكم للعمولات الراجعة لها في هذا الإطار من المبالغ المستخلصة المذكورة، فإن هذه العمولات تخضع للخصم من المورد بنسبة 15%. ويتعين على شركتكم دفعه للخرينة في الآجال المحددة لذلك. ويطرح الخصم المذكور من الضريبة أو من الأقساط الاحتياطية المستوجبة عليكم لاحقاً.

(2) على مستوى تحويل المبالغ المذكورة إلى مؤسسات النقل البحري غير المقيمة بتونس

أ- بالنسبة إلى المبالغ المدفوعة إلى مقيمين ببلدان لم تبرم مع تونس اتفاقية لتفادي الازدواج الضريبي

في هذه الحالة، تخضع المبالغ التي تحولها شركتكم إلى الناقل الدولي البحري المنتفع بها لخصم من المورد تحرري بنسبة 15% طبقاً لأحكام مجلة الضريبة على دخل الأشخاص

الطبيعيين والضريبة على الشركات. وفي صورة عدم القيام بالخصم من المورد، فإن شركتكم تطالب بدفعه على أساس قاعدة تحمل عبء الضريبة أي بنسبة 17.64%.

ولا يستوجب التحويل الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية حيث يتم التحويل استنادا على ما يثبت احتساب الخصم من المورد المذكور.

ب- بالنسبة إلى المبالغ المدفوعة إلى مقيمين ببلدان أبرمت مع تونس اتفاقية لتفادي الازدواج الضريبي

طبقا لأحكام اتفاقيات تفادي الازدواج الضريبي التي أبرمتها البلاد التونسية مع البلدان الأخرى، تخضع الأرباح المتأتية من الاستغلال في مجال النقل الدولي البحري أو الجوي للضريبة قصرا في الدولة التي يوجد بها مقر الإدارة الفعلية لمؤسسة النقل.

وعليه، فإن المبالغ التي تحولها شركتكم إلى الناقل الدولي البحري غير المقيم بتونس بعنوان معالم النقل الدولي البحري (fret) ومصاريف الإنتظار الإضافي المستوجبة بعنوانه (surestaries) لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان.

ويستوجب الإعفاء إدلاء الناقل البحري الدولي بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة ببلد إقامته. كما يستوجب التحويل الإدلاء بشهادة في إعفاء المداخل المذكورة مسلمة من قبل مكتب مراقبة الأداءات الذي ترجعون له بالنظر.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي